

Date: 11/06/2019

Ref: UPAC/COM/2019/048

To: Bursa Kuwait

السادة/ بورصة الكويت المحترمين،

تحية طيبة وبعد،

Disclosure regarding the lawsuits and court judgments

إفصاح بشأن الدعاوى والأحكام

Pursuant to the provisions of module ten - Disclosure and Transparency - of the Executive Regulations of Law No. 7 for year 2010 regarding the establishment of the Capital Markets Authority and regulating securities activities and their amendments, United Projects for Aviation Services Company KSCP (the "Company") would like to report on a lawsuit according to the attached disclosure form.

عملاً بأحكام الكتاب العاشر - الإفصاح والشفافية - من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، تفيد شركة المشاريع المتحدة للخدمات الجوية ش.م.ك.ع بشأن دعوى قضائية وفق نموذج الإفصاح المرفق.


وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،



نادية عبدالله عكيل
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي
Nadia Abdullah Akil
Vice Chairperson and CEO

نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية

التاريخ	11 يونيو 2019
اسم الشركة المدرجة	شركة المشاريع المتحدة للخدمات الجوية ش.م.ك.ع
رقم القضية	2017/5029 إداري/5
موضوع القضية	أقامت الشركة الدعوى رقم 2017/5029 إداري/5 بطلب إلغاء القرار المطعون فيه والصادر من المدعى عليه بصفته (رئيس الإدارة العامة للطيران المدني) بكتابه الصادر بالإشارة رقم 4429/33 فيما تضمنه من وقف تنفيذ الخدمة المقدمة بمنطقة وزن الأمتعة (1 و4) ورد كافة المبالغ التي تحصلت عليها الشركة. وأقام مدير عام الإدارة العامة للطيران المدني بصفته دعوى بطلب رد المبالغ التي تحصلت عليها الشركة.
تاريخ الحكم	10 يونيو 2019
المحكمة التي أصدرت الحكم	المحكمة الكلية (محكمة أول درجة)
أطراف الدعوى	في الدعوى الأصلية رقم 2017/5029 إداري/5 شركة المشاريع المتحدة للخدمات الجوية ضد رئيس الإدارة العامة للطيران المدني بصفته. وفي الدعوى الفرعية رقم 2017/7100 إداري/5 مدير عام الإدارة العامة للطيران المدني بصفته ضد شركة المشاريع المتحدة للخدمات الجوية.
الحكم لصالح	شركة المشاريع المتحدة للخدمات الجوية
منطوق الحكم أول درجة	في تاريخ 2019/6/10 صدر حكم أول درجة بقبول الدعاوى شكلاً وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وبإلزام الجهة الإدارية بأن تؤدي للشركة مبلغاً مقداره 2,024,222.607 دك (مليونان وأربعة وعشرون ألفاً ومائتان وأثنان وعشرون ديناراً كويتي وفسلس 607 لاً لا غير).
منطوق حكم الاستئناف	لا ينطبق حالياً.
منطوق حكم التمييز	لا ينطبق حالياً.
الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم	لا يوجد أثر مادي في الوقت الحالي.



نادية عبدالله عقييل
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي